رابط المادة على منصة باحث

5516- حكم استقبال الحجاج بإطلاق النار عند رجوعهم - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل السائل عليه من اه الجمهورية اليمنية محافظة صعدة يقول فضيلة الشيخ صالح حفظه الله سؤالي الاول لقد جرت العادة عندنا اثناء عودة الحجاج من اداء فريضة الحج الاستقبال لهؤلاء باطلاق النار في الهواء. وتكليف الحاج لاقامة الولائم. فما - 00:00:00

لكم الشرف في نظركم في هذه العادات والتوجيه نرجو مأجورين. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فلا شك ان الحج عبادة عظيمة وان الذي يمن الله عليه بالحج - 00:00:20

انه قد خصه الله بعبادة عظيمة وثواب كبير اذا تقبل الله منه. ولكن لا يحدث عند قدوم دجاج شيء من هذه الامور لاطلاق البنادق او غير ذلك او اقامة الحفلات اجبارهم على اقامة - 00:00:40

الحفلات والانفاق فيها وقد يكونون غير مستطيعين ما يكلفون بما لا يستطيعون ليس هذا بواجب ولا بلازم بينما يباح ان ان اهل الحاج اهل القادم من السفر او اصدقاؤه او جيرانه ان يقيموا له - 00:01:00

عشاء او آآ يقيم له شيئا من التكريم ذم باالزام وانما هو من باب الاختيار اذا شاؤوا فلا مانع من اه عمل مناسبة لقدوم المسافر من حج او غيره لكن بدون اسراف وبدون الزام واه - 00:01:20

بدون تكاليف شاقة نعم - 00:01:40